

العهد المحمدية

- روى مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه مرفوعا : [] من نام عن حربه أو عن شيء منه فقرأه في ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل [] . وإنا تعالی أعلم .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول الله ﷺ) أن نقضي أوردنا التي نمنا عنها أو غفلنا في الليل ما بين صلاة الصبح إلى صلاة الظهر ولا نتساهل في ترك ذلك وهذا العهد لا يعمل به في هذا الزمان إلا القليل من الناس لكثرة غفلتهم عن الله وعن الدار الآخرة فيفوت أحدهم الخير العظيم فلا يتأثر له ويقع منه النصف فيتأثر له لكون الدنيا أكبر همه فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

واعلم أن أمر الشارع لنا بالقضاء إنما هو تنبيه لنا على مقدار ما فاتنا من الليل فإن النهار وقت حجاب فإذا حصل الحجاب للإنسان في عبادة النهار عرف مقدار ما فاتته من مناجاة الله تعالى والحضور فيها وقويت داعيته إلى قيام الليل في المستقبل وفي الحقيقة ما ثم قضاء لأن كل عبادة وقعت إنما هي وظيفة ذلك الوقت بأمر جديد من الشارع وذلك الوقت ذهب فارغا فلا يملؤه ما فعل في غيره أبدا ومن هنا قال الإمام الشافعي رحمه الله : الوقت سيف إن لم تقطعه قطعك . وإنا تعالی أعلم